

إصلاح

تفتح بوزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن يوم 16 أكتوبر 2025 والأيام المالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مميز للشباب والطفولة وذلك وفقا للشروط التالية:

عدد الخطط المعروضة للتناظر	آخر أجل لتقديم الترشحات	الوثائق المكونة لملف الترشيح	الشروط اللازمة للترشيح	المناظرة
68	15 سبتمبر 2025	مطلب ترشيح حسب النموذج المعتمد من قبل الإدارة (المصاحب لهذا البلاغ)، - نسخة من قرار انتخاب المترشح، - نسخة من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية، - نسخة من القرار المتعلق بضبط آخر وضعية إدارية للمترشح، - قائمة في الخدمات مضمّنة من قبل رئيس الإدارة أو من يوفيه، - شهادة تثبت سنوات التنشيط الفعلي بالنسبة إلى الأسلانة المباشرين للتنشيط - الترشيح الاجتماعي إلى تاريخ ختم قائمة الترشيحات وذلك حسب النموذج المعتمد من قبل الإدارة، (مضمّنة من قبل رئيس الإدارة أو من يوفيه)، - نسخة من تقرير آخر تفقد يبدأ بوضعي، - نسخة من بطاقة العدد الإداري بالنسبة إلى غير المباشرين للتنشيط، - نسخة عند الاقتضاء من الكتب المعتمدة في التنشيط والرسائل والبحوث ذات الصبغة الإبداعية البحثية والرسائل التعليمية الموازية المؤشر عليها من قبل وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن، والتي أعدها المترشح أو ساهم في إعدادها للسنتين الأخيرتين اللتين تسبقان سنة فتح المناظرة.	يمكن أن يترشح لهذه المناظرة: - الأسلانة فوق الرتبة للشباب والطفولة المترسمون في رتبهم والمباشررون للتنشيط من غير المتحصلين على الشهادة الوطنية للإجازة أو شهادة الأستاذية أو شهادة معادلة والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات. - الأسلانة فوق الرتبة للشباب والطفولة المترسمون في رتبهم والقائمون بعمل إداري أو المكفون بخطة وظيفية أو المكفون في تاريخ ختم قائمة الترشيحات من غير المتحصلين على الشهادة الوطنية للإجازة أو شهادة الأستاذية أو شهادة معادلة والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.	المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مميز للشباب والطفولة بسلك رجال التعليم الراجعين بالشباب لشؤون وزارة الرياضة ووزارة الأسرة والطفولة وكبار السن.

ملاحظات هامة: * يجب على المترشحين للمناظرة الداخلية المشار إليها أعلاه أن يرسلوا مطالب ترشيحهم عن طريق التسلسل الإداري وتسجل هذه المطالب وجوبا بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المترشح ويرفض وجوبا كل مطلب ترشح يرد بعد تاريخ ختم قائمة الترشيحات ويكون تاريخ التسجيل بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على ذلك.

* يسحب المترشح مطلب الترشح الموافق للرتبة التي يرغب في الترشح لها ويتحمل المسؤولية في صحة البيانات المدرجة به.



..... / / في
 : (هـ) المتيقن من صحة
 أقول بصحة المعلومات الواردة في هذه الرسالة
 : امضاء

७८ अं०:

- 'مؤلف' من أو مؤلفة أو مؤلفين
- 'مؤلف' المؤلف
- 'مؤلف' المؤلف
- 'مؤلف' المؤلف

1- : اَللّٰهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلٰى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

2- : اَللّٰهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلٰى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

3- : اَللّٰهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلٰى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

4- : اَللّٰهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلٰى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

☐ : جملہ اشیاء پر ایک ہی نوعیت کا اثر ہوتا ہے۔
☐ : جملہ اشیاء پر مختلف نوعیت کے اثر ہوتے ہیں۔

[illegible]

الخطوة ٢٠/.....: التاريخ الخطوة ٢٠/.....: التاريخ	الخطوة ٢٠/.....: التاريخ الخطوة ٢٠/.....: التاريخ
الخطوة ٢٠/.....: التاريخ الخطوة ٢٠/.....: التاريخ	الخطوة ٢٠/.....: التاريخ الخطوة ٢٠/.....: التاريخ

(خاص بالإدارة: يتم تعميم هذا النموذج وفقا للمسار المهني لكل مترشح)

المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة للشباب والطفولة
شهادة تثبت سنوات التنشيط الفعلي بالنسبة للمربين والأساتذة المباشرين للتنشيط في تاريخ ختم الترشيحات

- المترشح(ة) :

- الرتبة الحالية:

- المركز الوحيد :

مراكز العمل والانقطاعات عن التنشيط (إن وجدت) (ذكر جميع مراكز العمل منذ تاريخ الانتداب إلى تاريخ ختم الترشيحات)			
مركز العمل			احتساب فترات التنشيط الفعلي
			سنوات / أشهر / أيام
1-			 / /
الانقطاع إن وجد	تاريخ الانقطاع	سبب الانقطاع	مدة الانقطاع
	 / /		 / /
2-			 / /
الانقطاع إن وجد	تاريخ الانقطاع	سبب الانقطاع	مدة الانقطاع
	 / /		 / /
3-			 / /
الانقطاع إن وجد	تاريخ الانقطاع	سبب الانقطاع	مدة الانقطاع
	 / /		 / /
4-			 / /

الانقطاعات إن وجدت	
سبب الانقطاع	مدة الانقطاعات
غياب غير شرعي	 / /
عدم المباشرة	 / /
إلحاق	 / /
عمل إداري	 / /
وضعية أخرى:	 / /

مجموع فترات التنشيط الفعلي باحتساب الانقطاعات إلى حدود تاريخ ختم الترشيحات: سنة شهر يوم.
أشهد بصحة البيانات الواردة أعلاه والمطابقة لما جاء بالوثائق المصاحبة لملف الترشح.

حرر بـ في

الإمضاء والختم

ملاحظة: فترات التنشيط الفعلي هي فترات متصلة أو منفصلة مباشر فيها المترشح لعملية التنشيط ميدانيا وتستثنى منها كل الفترات المتعلقة بالقيام بعمل إداري أو حالات الإلحاق أو وضعية عدم المباشرة.